

لسان العرب

(سيب) السَّيْبُ العَطَاءُ والعُرْفُ والنافِلَةُ وفي حديث الاستسقاءِ واجْعَلْهُ سَيْبًا نافعًا أَي عطاءً ويجوز أن يريد مطراً سائياً أَي جارياً والسَّيْبُ الرِّكَازُ لَأَنَّهَا من سَيْبِ اللّهِ وعطائه وقال ثعلب هي المَعَادِنُ وفي كتابه لوائلِ بنِ حُجْرٍ وفي السَّيْبِ الخُمْسُ قال أبو عبيد السَّيْبُ الرِّكَازُ قال ولا أُرَاهُ أُخِذَ إِلا من السَّيْبِ وهو العطاءُ وأنشد .
فما أَنَا من رَيْبِ المَنْدُونِ بجَيْبِإٍ ... وما أَنَا من سَيْبِ الإِلهِ بآيسر .
وقال أبو سعيد السَّيْبُ عُرُوقٌ من الذهب والفضة تَسِيْبُ في المَعْدِنِ أَي تَتَكُونُ فيه (1) .

(1 قوله « أَي تتكون إلخ » عبارة التهذيب أَي تجري فيه إلخ) وتَطَهَّرَ سُمَيُوبًا لَأَنَّ سَيَابِهَا في الأَرْضِ قال الزمخشري السَّيْبُ جمع سَيْبٍ يريد به المال المدفون في الجاهلية أو المَعْدِنِ لَأَنَّهُ من فضلِ اللّهِ وعطائه لمن أَصابه وسَيْبُ الفَرَسِ شَعْرٌ ذَنَبِيهِ والسَّيْبُ مُرْدِيٌّ السَّفِينَةُ والسَّيْبُ مصدر ساب الماءُ يَسِيْبُ سَيْبًا جَرَى والسَّيْبُ مَجْرَى الماءِ وَجَمَعَهُ سَيُوبٌ وسابَ يَسِيْبُ مشى مُسْرِعًا وسابتَ الحَيَّةُ تَسِيْبُ إِذَا مَضَتْ مُسْرِعَةً أَنْشَدَ ثعلب .
أَتَذْهَبُ سَلَامِي في اللّامِ فلا تُرَى ... وباللَّيْلِ أَيَمُّ حَيْثُ شَاءَ يَسِيْبُ ؟ .

وكذلك انْسابَتُ تَنَسَابٌ وسابَ الأَفْعَى وانْسابَ إِذا خَرَجَ من مَكَمَلِهِ وفي الحديث [ص 478] أَن رَجُلًا شَرِبَ من سِقَاءٍ فانْسابَتَ في بَطْنِهِ حَيَّةٌ فَذَهَبَ عَنِ الشُّرْبِ من فَمِ السِّقَاءِ أَي دَخَلَتْ وَجَرَّتْ مع جَرِيانِ الماءِ يقال سابَ الماءُ وانْسابَ إِذا جَرَى وانْسابَ فلان نحوكم رجَعَ وسَيَّبَ الشَّيْءَ تركه وسَيَّبَ الدَّابَّةَ أو الناقةَ أو الشَّيْءَ تركه يَسِيْبُ حيث شاءَ وكلُّ دابَّةٍ تركتَها وسَوَمَها فهي سائبةٌ والسائبةُ العَيْدُ يُعْتَقُ على أَن لا ولاءَ له والسائبةُ البعيرُ يُدْرِكُ نِتاجَ نِتاجِهِ فيُسَيَّبُ ولا يُرْكَبُ ولا يُحْمَلُ عليه والسائبةُ التي في القرآن العزيز في قوله تعالى ما جَعَلَ اللّهُ من بَحِيرَةٍ ولا سائبةٍ كان الرجلُ في الجاهلية إِذا قَدِمَ من سَفَرٍ بِعِيدٍ أو بِرَثٍّ من عِلَّةٍ أو نَجَّتَهُ دابَّةٌ من مَشَقَّةٍ أو حَرْبٍ قال ناقَتِي سائبةٌ أَي تُسَيَّبُ فلا يُنْتَفَعُ بظهرها ولا تُحَسَّلُ عن ماءٍ ولا تُمْنَعُ من كَلالٍ ولا تُرْكَبُ وقيل بل كان يَنْزَعُ من

ظَهَرَهَا فَقَارَةً أَوْ عَظْمًا فَتُعْرَفُ بِذَلِكَ فَأُغْيِرَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ فَلَمْ يَجِدْ دَابَّةً يَرْكَبُهَا فَرَكَبَ سَائِبَةً فَقِيلَ أَتَرُكَبُ حَرَامًا ؟ فَقَالَ يَرْكَبُ الْحَرَامَ مَنْ لَا حَالَّ لَهُ فَذَهَبَتْ مَثَلًا وَفِي الصَّحاحِ السَّائِبَةُ النَّاقَةُ الَّتِي كَانَتْ تُسَيَّبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِنَذْرِ وَنَحْوِهِ وَقِيلَ هِيَ أُمُّ الْبَحِيرَةِ كَانَتِ النَّاقَةُ إِذَا وَلَدَتْ عَشْرَةَ أَبْطُنٍ كُلاهُنَّ إِنَاثٌ سَيِّبَتْ فَلَمْ تُرْكَبْ وَلَمْ يَشْرَبْ لَبِنَهَا إِلَّا وَلَدْتُهَا أَوِ الضَّيْفُ حَتَّى تَمُوتَ فَإِذَا مَاتَتْ أَكَلَهَا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ جَمِيعًا وَبُحِرَتْ أُوذُنُ بِنْتِهَا الْأَخِيرَةِ فَتُسَمَّى الْبَحِيرَةَ وَهِيَ بِمَنْزِلَةِ أُمِّهَا فِي أَنَّهَا سَائِبَةٌ وَالْجَمْعُ سَيِّبٌ مِثْلُ نَائِمٍ وَنَوْمٍ وَنَائِحَةٍ وَنَوْحٍ وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَعْتَقَ عَبْدًا وَقَالَ هُوَ سَائِبٌ فَقَدْ عَتَقَ وَلَا يَكُونُ وَلَاؤُهُ لِمُعْتَقِهِ وَيَضَعُ مَالَهُ حَيْثُ شَاءَ وَهُوَ الَّذِي وَرَدَ النَّهْيُ عَنْهُ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ قَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ السَّائِبَةِ وَالسَّوَابِ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ إِذَا نَذَرَ لِقُدُومِ مَنْ سَفَرَ أَوْ بُرءٍ مِنْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ قَالَ نَاقَتِي سَائِبَةٌ فَلَا تُمْنَعُ مِنْ مَاءٍ وَلَا مَرءٍ وَلَا تُحْلَبُ وَلَا تُرْكَبُ وَكَانَ إِذَا أَعْتَقَ عَبْدًا فَقَالَ هُوَ سَائِبَةٌ فَلَا عَقْلَ بَيْنَهُمَا وَلَا مِيرَاثَ وَأَصْلُهُ مِنْ تَسْيِيبِ الدَّوَابِّ وَهُوَ إِرسَالُهَا تَذَهُبُ وَتَجِيءُ حَيْثُ شَاءَتْ وَفِي الْحَدِيثِ رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ لُحَيٍّ يَجْرُ قُصْبِيهِ فِي النَّارِ وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ وَهِيَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا بِقَوْلِهِ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ فَالسَّائِبَةُ أُمُّ الْبَحِيرَةِ وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ وَقِيلَ كَانَ أَبُو الْعَالِيَةِ سَائِبَةً فَلَمَّا هَلَكَ أُتِيَ مَوْلَاهُ بِمِيرَاثِهِ فَقَالَ هُوَ سَائِبٌ وَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهِ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ إِذَا أَعْتَقَ عَبْدَهُ سَائِبَةً فَمَاتَ الْعَبْدُ وَخَلَّافَ مَالًا وَلَمْ يَدَعْ وَارثًا غَيْرَ مَوْلَاهُ الَّذِي أَعْتَقَهُ فَمِيرَاثُهُ لِمُعْتَقِهِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ الْوَلَاءَ لِحُكْمَةِ كَلِّحُكْمَةِ النَّسَبِ فَكَمَا أَنَّ لِحُكْمَةِ النَّسَبِ لَا تَنْقَطِعُ كَذَلِكَ الْوَلَاءُ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ وَرَوَى عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ السَّائِبَةُ وَالصَّدَقَةُ لِيَوْمِهِمَا قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي قَوْلِهِ لِيَوْمِهِمَا أَيُّ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَالْيَوْمِ الَّذِي كَانَ أَعْتَقَ سَائِبَتَهُ وَتَصَدَّقَ بِصَدَقَتِهِ فِيهِ يَقُولُ فَلَا يَرْجِعُ إِلَى الْإِنْتِفَاعِ بِشَيْءٍ مِنْهَا بَعْدَ ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا وَذَلِكَ كَالرَّجُلِ [ص 479] يُعْتَقُ عَبْدَهُ سَائِبَةً فَيَمُوتُ الْعَبْدُ وَيَتْرُكُ مَالًا وَلَا وَارثَ لَهُ فَلَا يَنْبَغِي لِمُعْتَقِهِ أَنْ يَرزَأَ مِنْ مِيرَاثِهِ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِثْلِهِ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ قَوْلُهُ الصَّدَقَةُ وَالسَّائِبَةُ لِيَوْمِهِمَا أَيُّ يُرَادُ بِهِمَا ثَوَابُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَيُّ مَنْ أَعْتَقَ سَائِبَتَهُ وَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَلَا يَرْجِعُ إِلَى الْإِنْتِفَاعِ بِشَيْءٍ مِنْهَا بَعْدَ ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا وَإِنْ وَرَثَتَهُمَا عَنْهُ أَحَدٌ فَلَا يَصْرَفُهُمَا فِي مِثْلِهِمَا قَالَ وَهَذَا

على وجّه الفضلِ وطلّابِ الأجرِ لا على أنه حرامٌ وإنما كانوا يكفرون أن
يرجعوا في شيءٍ جعلوه لله وطلّابوا به الأجر وفي حديث عبد الله السائب
يضع ماله حيث شاء أي العبد الذي يعتق سائبة ولا يكون ولاؤه لِمُعْتِقِهِ
ولا وارث له فيضع ماله حيث شاء وهو الذي ورد النّهْيُ عنه وفي الحديث
عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فَأَيْتُ صَاحِبَ السَّائِبَتَيْنِ يُدْفَعُ بِعَصَا
السَّائِبَتَانِ بَدَنَتَانِ أَهْدَاهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْبَيْتِ
فَأَخَذَهُمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَذَهَبَ بِهِمَا سَمَّاهُمَا سَائِبَتَيْنِ لِأَنَّهُ سَيَّبَهُمَا
لِلَّهِ تَعَالَى وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ الْحَيْلَةَ بِالْمَنْطِقِ أَبْلَغُ مِنَ
السُّيُوبِ فِي الْكَلِمِ السُّيُوبُ مَا سَيَّبَ وَخُلِّيَ فَسَابَ أَي ذَهَبَ وَسَابَ فِي
الْكَلَامِ خَاصًّا فِيهِ بِهِذَرٌ أَي التَّلَطُّفُ وَالتَّقْلِيلُ مِنْهُ أَبْلَغُ مِنَ الْإِكْثَارِ وَيُقَالُ
سَابَ الرَّجُلُ فِي مَنْطِقِهِ إِذَا ذَهَبَ فِيهِ كُلُّ مَذْهَبٍ وَالسَّيَابُ مِثْلُ السَّحَابِ
الْبَلَّاحُ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ هُوَ الْبُسْرُ الْأَخْضَرُ وَاحِدَتُهُ سَيَابَةٌ وَبِهَا سَمِيَ الرَّجُلُ
أُحْيَاهُ .

أَقْسَمْتُ لَا أُعْطِيكَ فِي ... كَعُوبٍ وَمَقْتَلِهِ سَيَابَةٌ .

فَإِذَا شَدَّ دَوْتَهُ ضَمَمْتَهُ فَقُلْتُ سَيَّابٌ وَسَيَّابَةٌ قَالَ أَبُو زَيْدٍ .

أَيَّامَ تَجَلَّوْا لَنَا عَنْ بَارِدٍ رَتَلٍ ... تَخَالُ نَكَهَتْهَا بِاللَّيْلِ سَيَّابًا .

أَرَادَ نَكَهَتْ سَيَّابًا وَسَيَّابَةٌ أَيْضًا الْأَصْمَعِيُّ إِذَا تَعَقَّدَ الطَّلَعُ حَتَّى يَصِيرَ بَلْحًا

فَهُوَ السَّيَّابُ مُخَفَّفٌ وَاحِدَتُهُ سَيَابَةٌ وَقَالَ شَمْرُ هُوَ السُّدَى وَالسُّدَاءُ مَمْدُودٌ بَلْغَةٌ
أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَهِيَ السَّيَّابَةُ بَلْغَةٌ وَادِي الْقُرَى وَأَنْشَدَ لِلْبَيْدِ سَيَابَةٌ مَا بِهَا عَيْبٌ
وَلَا أَثَرٌ قَالَ وَسَمِعْتُ الْبَحْرَانِيِّينَ يَقُولُ سَيَّابٌ وَسَيَّابَةٌ وَفِي حَدِيثِ أُسَيْدِ بْنِ

حُضَيْرٍ لَوْ سَأَلْتَنَا سَيَابَةً مَا أَعْطَيْنَاكَهَا هِيَ بَفَتْحِ السِّينِ وَالتَّخْفِيفِ الْبَلْحَةُ
وَجَمْعُهَا سَيَابٌ وَالسَّيْبُ التُّفُّحُ فَارِسِيٌّ قَالَ أَبُو الْعَلَاءِ وَبِهِ سُمِّيَ سَيْبُوهُ سَيْبٌ
تُفُّحٌ وَوَيْهٌ رَائِحَتُهُ فَكَأَنَّهُ رَائِحَةُ تُفُّحٍ وَسَائِبٌ اسْمٌ مِنْ سَابَ يَسَيْبُ إِذَا
مَشَى مُسْرِعًا أَوْ مِنْ سَابَ الْمَاءُ إِذَا جَرَى وَالْمُسَيْبُ مِنْ شُعْرَائِهِمُ وَالسُّوبَانُ
اسْمُ وادٍ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ